

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٠٢ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٧ , ٣٠٩٠ م^٢ بجوار مسجد الكوثر بزهاء المعادى بمحافظة القاهرة ، وذلك كحق انتفاع (بالمجان) ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدارس عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ صفر سنة ١٤٤٠ هـ


(الموافق ٢١ أكتوبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدينى


محافظة القاهرة
الإدارة الهندسية للأماكن

١٨٠٠٠ ٢٠٠٠



جزء من الخريطة المساحية رقم ١١٨ و ١١٩

الموقع العام لقطعة الأرض الكائنة بجوار مسجد الكروكي بحى العجائى بمساحة ٣٩ م تقريبا
و المطلوب تخصيصها لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية لإقامة مدرسة عليها



الكروكي

المحدود و الامداد و المسطح طبقا لكروكى
ادارة الرفح و الميزانية المرفق بكتاب
الادارة العامة للتخطيط و التنمية العمرانية
الوارد لادارة برقم ١٦٦٦٦٦/١٨٣



المسطح تحت العجز والزيادة
مع مراعاة خطوط التنظيم المصطفة

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page, including a date '١٣ ديسمبر ٢٠١٨' and other administrative markings.